

الدرس 1 | شرح جامع الترمذي | أبواب البيوع | من قوله: باب ما جاء في ترك الشبهات (| للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين. قال الترمذي رحماني الله واياه في ابواب البيوت عن رسول الله. وهو ما جاء في ترك الشبهات. عن رسول الله صلى الله عليه - [00:00:00](#) وسلم يقول الحلال بين والحرام بين وبين ذلك امور مشتهات لا يدرى كثير من الناس امن الحلال هي من الحرام انت ركزت ابراء لدينه وعرضه فقد سلم. وان وقع شيئا منها يوشك ان يواقع الحرام. كما انه من يرى حول الحمى يوشك ان يواقع. الا وان لكل ملك - [00:00:20](#)

لماذا؟ وان حمى الله محارمه. حدثنا النبي قال حدثنا وكيل عن زكريا بن ابي زائد عن الشعبي عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه. هذا حديث حسن صحيح وقد رواه غير واحد عن الشعبي عن النعمان ابن بشير في اكل الربا. حدثنا عن حدثنا ابو عوامة عن سماك ابن حرب عن عبدالرحمن بن عبد الله بن - [00:00:40](#) ابن مسعود رضي الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه. في الباب عن عمر وعلي الامام جحيفة. حديث عبد الله حديث حسن صحيح بعض ما جاء في التغليظ في الكذب والزور ونحوه. حدثنا محمد بن العدل على ابن عبد الأعلى - [00:01:00](#)

قال حدثنا خالد بن الحارث عن شعبة قال حدثنا عبيد الله ابن ابي بكر ابن انس عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بالكبائر قال الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وقول الزور. في الباب عن ابي بكرة وايمن ابن خريم وابن عمر. حديث انس حديث حسن - [00:01:20](#)

حديث حديث انس حديث حسن صحيح غريب فوق ما جاء في التجار وتسمية النبي صلى الله عليه وسلم اياهم حدثنا هل ناد؟ قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن ابيه وائل عن قيس ابن ابي غرزة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نسعى السماسرة - [00:01:40](#)

فقال يا معشر التجار ان الشيطان والاثم يحضران البيع فشوبوا بيعكم بالصدقة. في الباب عن البراء بن عازب ورفاعة حديث قيس بن ابي غرزة حديث حسن صحيح. رواه منصور ولا اعمش وحبيب بن ابي ثابت وغير واحد عن ابي وائل عن قيس ابن ابي غرزة - [00:01:59](#)

الف الغيس عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا حدثنا هنا دون قال حدثنا ابو معاوية عن شقيق ابن سلمة عن قيس ابن ابي غرزة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه. وهذا حديث - [00:02:19](#)

صحيح حدثنا عن نادر قال حدثنا القبيصة عن سفيان عن ابي حمزة عن الحسن عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التاجر الصدوق الامين مع النبيين والصديقين والشهداء. حدثنا سهيل بن منصر قال اخبرنا عبد الله ابن مبارك - [00:02:33](#) عن سفيان ابي حمزة بهذا الاسناد نحوه. هذا حديث حسن لا يعرفه الا من هذا الوجه من حديث الثوري عن ابي حمزة وابو حمزة اسمه عبدالله ابن جابر وهو شيخ بصري حدثنا يحيى بن خلف قال حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الله بن عثمان بن الخثيم عن اسماعيل بن عبيد بن رفاعه عن ابيه عن جده ان انه - [00:02:52](#)

خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم الى المصلى فرعى الناس يتبايعون فقال يا معشر التجار فاستجابوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورفعوا اعناقهم وابصارهم اليه فقال ان التجار يبعثون يوم القيامة فجارا الا من اتقى الله وبر وصدق. هذا حديث حسن صحيح ويقال اسماعيل ابن عبيد - [00:03:12](#)

ذاهب لرفاعة ايضا فهو ما جاء فيمن حلف على سلعة كاذبة. حدثنا محمود بن غلام قال حدثنا ابو داود قال انبأنا شعبة قال اخبرنا علي ابن مدرك قال سمعت جرعة ابن عمر لجرير يحدث عن خراشة ابن الحر عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة ولا يزكهم - [00:03:32](#)

عذاب اليم قلنا من هم يا رسول الله قد خابوا وخسروا؟ فقال المنان هو المسبل ازاره والمنفق سلعته بالحليف الكاذب فالباب يعني مش علم ابي هريرة ابيه وما يرمي ثعلبة وعمران ابن حصين ومعقل ابن يسار. حديث ابي ذر حديث حسن صحيح باب ما جاء في التبكير بالتجارة - [00:03:52](#)

يعقوب إبراهيم الدورقي يقال حدثنا وشيء من قال اخبرنا يعني قال اخبرنا يا ابن عطاءنا عن عمارة ابن حديد عن صخر الغامدي قال قال صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لامتي في بكورها. قال وكان اذا بعث سرية او جيشا بعثهم اول النهار. وكان صخر وكان صخر رجلا - [00:04:12](#)

وكان اذا بعث تجاره بعثهم اول النهار فائرى وكثر ماله. في الباب يعني علي من بريدة وابن مسعود وانس وابن عمر وابن عباس وجابر حديث صخر الغامدي حديث حسن ولا نعرف صخر غامدي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث وقد روى سفيان الثوري عن شعبة عن يعلى ابن عطاءنا هذا - [00:04:32](#)

وهو ما جاء في الرخصة في الشراء لا اجل حددنا ابو حفص عمرو بن علي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا عمارة ابن ابي حفصة قال حدثنا عكرمة عن عائشة قالت قالت كان على رسول الله صلى الله عليه - [00:04:52](#)
توبان قطريان غليظان فكان اذا قعد فغرق فغرق ثقلا عليه. فقدم بز من الشام رفعوا اليهودي فقلت لو بعثت او بعثت الى فاشترت منه ثوبين الى ميسرة فارس الىه فقال قد علمت ما يريد انما يريد ان يذهب بمالي او بدراهمي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:05:05](#)

كذب قد علم اني من اتقاهم لله واداهم للامانة في الباب عن ابن عباس وانس واسماء بنت يزيد. حديث عائشة حديث حسن صحيح غريب قد رواه شعبة ايضا عن عمارة ابن ابي حفصة سمعت محمد ابن فراسه البصري يقول سمعت ابا داود الطيارسي يقول سمعت قال سئل شعبة يوما عن هذا - [00:05:26](#)

الحديث فقال لست احدثكم حتى تقوموا الى حرمي ابن عمارة قال قال لست احدثكم حتى تقوموا الى حرمي ابن عمارة فتقبل رأسه قال وحرمي في القوم. قال ابو عيسى اعجابا بهذا - [00:05:46](#)

حدثنا حدثنا عن عثمان ابن عمر عن هشام ابن حسان العكرمة عن ابن عباس قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهورة بعشرين صاعا من طعام اخذه لاهله. هذا حديث حسن صحيح. حديثنا معدب الشيخ قال حدثنا ابن ابي عدي عن هشام من ان هشام عن قتلة عن انس حاء قال - [00:06:03](#)

محمد محدثنا معاذ بن هشام قال حدثنا ابنيه عن قتادة عن انس قال مشيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بخبز بخبز شعير واهالة سلخة لقد رهن له درع مع يهودي بعشرين صاعا من طعام اخذه لاهله. ولقد سمعته ذات يوم يقول ما امسى عند ال محمد صاع تمر ولا صاع - [00:06:23](#)

او حب وان عنده يومئذ لتسع نسوة. هذا حديث حسن صحيح. وهو ما جاء في كتابة الشروط. حدثنا محمد بن قال حدثنا عباد ابن ليث صاحب الكرابسة بصرية قال حدثنا عبد المجيد ابن وهب قال قال العداء ابن خالد بن الهوذة الا اقرئك كتابا كتبه لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:06:43](#)

قال قلت بلى. فاخرج لي كتابا هذا ما اشتغل عداء ابن خالد ابن هودة عم محمد رسول الله. اشترى منه عبدا او امة لا داء ولا ولا خبثة

بيع المسلم المسلم. هذا حديث حسن غريب يعرفه الا من حديث عباد بن ليث وقد روى عنه هذا الحديث غير واحد من اهل -

[00:07:03](#)

في حديث وهو ما جاء في المكيال. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد قال رحمه الله

[00:07:23](#) - تعالى قال رحمه الله تعالى ابواب البيوع -

قال الترمذي بسم الله الرحمن الرحيم ابواب البيوع اي هذه ابواب تتعلق باحكام البيع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر اول

باب في هذا قال باب ما جاء في ترك الشبهات - [00:07:43](#)

ولا شك ان تبويب الترمذي بهذا الحديث في اول ابواب البيوع مما يدل على عظيم فقهه وفهمه رحمه الله تعالى فان اعظم ما

يحتاجه المسلم عند بيعه وشرائه ان يتقي الشبهات - [00:07:59](#)

ومن اتقى الشبهات فهو لما استبان اترك كان من وقع في الشبهات تجراً على المحرمات. ومن ترك الشبهات كان ابعد عن المحرمات

فهذا منهج سديد من الامام الترمذي لمن اراد ان يتجر ويبيع ويشترى - [00:08:18](#)

ان يبتعد عن مواطن الشبهة في بيعه وشرائه. البيوع جمع بيع وسمي البيع بيعا لان كل واحد من المتبايعين يمد يده للآخر قر من

الباعة هذا اصل البيع والبيوع والبيع هو من باب القبول والايجاب وله شروط وله شروط عند اهل العلم - [00:08:37](#)

واركان وسيأتي ان شاء الله ما يتعلق باحكام هذه البيوع قال حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد بن زيد عن مجالد ابن سعيد الهمداني

عن شعبة عن عن الشعبي عامر ابن ابن الشعبي عن النعمان رضي الله تعالى عنه - [00:09:02](#)

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشبهات قال وبين وبين ذلك امور

مشبهات وفيها متشابهات لا يدري كثير من الناس امن الحلاله - [00:09:27](#)

ام من الحرام؟ فمن تركها استبرأ لدينه وعرضه من تركها استبرأ لدينه وعرضه فقد سلب ومن ومن واقع شيئا منها يوشك ان يوشك

ان يواقع الحرام كما انه من يرعى حول الحمى - [00:09:46](#)

يوشك ان يواقعه الا وان لكل ملك حمى الاوان حمى الله محارمه هذا الحديث رواه الترمذي بهذا الاسناد واصل الحديث اصله في

الصحيحين رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الحلال بين والحرام بين - [00:10:08](#)

وبينهما امور مشبهات فمن استبرأ من ترك الشبهات فقد استبرأ لدينه. فقد استبرأ لدينه وعرضه اخرج البخاري من طريق المنذر قال

حدثنا ابو نعيم حدث زكريا عن عامر من طريق زكريا عن عابر قال سمعت النعمان شو يقول - [00:10:32](#)

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى الشبهات

استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك ان - [00:10:59](#)

وقعه الاوان لكل ملك حمى. الا ان حمى الله في ارضه محارمه. الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح سائر الجسد الا وهو القلب

الحديث. ثم راض من طريق ابن عون عن الشعبي عن رضي الله تعالى عنه - [00:11:15](#)

وايضا رواه ابو فروة عن الشعبي وايضا آ رواه آ زكريا عن الشعب بالفاظ مختلفة منها اللفظ الحلال بين الحرمين وبين امور مشتهة

فمن ترك ما شبه عليه من الاثم كان ما اشتبه عليه من الاثم كان لما استبان اترك ومن اشترى على ما يشك فيه من الاثم او شك ان

يواقع ما استبان والمعاصي حمى الله - [00:11:34](#)

من يرتع حول الحمى يوشك ان يواقعه هذا جاء عند البخاري من طريق محمد ابن كثير عن سفيان عن ابي فروة عن الشعبي عن

النعمان وجاء بالفاظ اخرى عن النبي صلى الله عليه - [00:11:57](#)

وسلم واسناد الترمذي فيه فيه مجاهد بن سعيد الهمداني وهو من تكلم في حفظه رحمه الله تعالى فالحديث من جهة متنه صحيح

واما من جهة اسناده ففيه مجالد بن سعيد - [00:12:10](#)

الهمداني وقد تكلم فيه بعض العلم جاء ان يحيى بن الخطاب قال البخاري قال البخاري للضعفاء كان يحيى القطان يضعفه وقال

للمدين قلت لابن سعيد المجاهد قال في نفسي منه شيء - [00:12:27](#)

وقال مرة كان يلقي الحديث وذكر عمرو بن علي فلاس عن يحيى انه قال اين قال اريد اذهب الى وهب جرير اكتب السيرة يعني
عن قال تكتب كذبا كثيرا - [00:12:41](#)

قال تكتب كذبا كثيرا وقال لا يحتج بحديثه في رواية وقال مرة ثقة وقال مرة واه الحديث وقال الدارمي عنه صالح وقال ابو حاتم
اه سئل ابي عن مجارد قال ابن ابي حارس سئل ابي مجاهدة فقال - [00:12:54](#)

فقال لا يحتج بحديثه لا يحتج بحديث على كل حال قد تكلم به الائمة والذي علم هنا ان الحديث صحيح عن عن الشعبي عن النعمان
جاء من طريق زكريا وجاء من طريق آآ من طريق ابي عوانة - [00:13:16](#)

واجي ايضا من طريق ابي فروة كلهم يروونه عن الشعبي على البشير رضي الله تعالى عنه وكما ذكرت ان ان الترمذي ساق للحديث
باول باب في اول كتاب بيوع لبيبي ان من دخل هذا المسلك وسلك التجارة - [00:13:32](#)

انه اول ما يتعلم ان يترك الشبهات فاذا اشتبه عليه امر من البيع تركه ومن اعتاد ترك الشبهات فقد ترك الواضحات اذا ترك
المتشابهات فانه من باب اولي سيترك الواضحات - [00:13:51](#)

ومن وقع في الشبهات فان ذلك سيحمله على الوقوع في البيئات من المحرمات فكانه يريد بهذا الحديث ان يربي التاجر والبائع على
ان على ان على ان يتقي الشبهات ويبتعد عنها - [00:14:09](#)

ثم رواه ايضا من طريق زكريا ابن ابي زايد عن الشابي عن النعمان وهذا هو وهذا هو اسناد البخاري قال هذا حديث صحيح وقد رواه
غير واحد عن الشعبي عن الامام البشير فالحديث صحيح - [00:14:28](#)

ولا علة فيه ثم ذكر اول باب من ابواب البيع. قال ما جاء في اكل الربا ولا شك ان الربا خرج عن صورة البيع فما قربنا يقول احل الله
البيع - [00:14:42](#)

وحرم الربا ولكن الترمذي ادخله فيه لان صورته صورة البيع لان البيع يقوم على المعاوضة والربا ايضا يقوم على المعاوضة والربا اما
ان يكون اما ان يكون ربا ربا نسيئة واما ان يكون ربا الفضل - [00:14:57](#)

ولا خلاف بين العلم ان ربا النسيئة محرم بالاجماع وكذلك ربا الفضل محرم بالاتفاق والخلاف الذي في هذا الباب في باب من الفضل
خلاف لا يلتفت لا يلتفت اليه وهو خلاف ضعيف قد رجح عنه ابن عباس - [00:15:17](#)

رضي الله تعالى عنه لانه قال لا ربا الا في النسيئة وهو حديث صحيح او هذا معناه اي اعظم الربا يكون بالنسي وليس في قوله لا
ربا لا في النسي انه محصورا في هذا النوع من انواع الربا بل يدخل ايضا ربا الفضل كما جاء في الحديث الصحيح عن النبي -
[00:15:32](#)

صلى الله عليه وسلم ذكر في هذا الباب في باب الربا والتحذير لكأنه قال اذا اتقيت الشبهات فيلزمك ايضا ان تتقي اكل الربا فالربا في
البيع من اعظم المحرمات ومن اعظم الكبائر - [00:15:53](#)

والربا يذكره الفقهاء في باب البيوع لانه يقوم مقام المعاوضة وكأن الترمذي بتبويبه يريد ان يتنقل بالقارئ وبالمتعلم انه اذا ترك
الشبهات وابتعد عنها فيلزمه من باب اولي ان يترك المحرمات - [00:16:11](#)

واعظم المحرمات في البيع ذكر اوله وهو الربا فذكر حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه الذي اه رواه عبد الرحمن ابن عبد
المسعود عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:16:32](#)

لان الرسول صلى الله عليه وسلم لعن اكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه وهذا الحديث في اسناده في اسناده انقطاع فقد آآ فعبد
الرحمن ابن مسعود لم يسمع لم يسمع نبي هذا الحديث - [00:16:48](#)

لكن الحديث جاء جاء ما يشهد له فقد جاء في صحيح مسلم عن ابراهيم عن علقمة مع المسعود رضي الله تعالى عنه كما قال ان لعن
اكل الربا وموكله قال وقلت وكاتبه قال انما نحدث ما سمعنا. اي في صحيح مسلم انه لعن اكل الربا - [00:17:07](#)

اكل الربا وموكله فلما سئل وكاتبه وشاهده قال انما نحدث بما سمعنا وجاء ايضا من طريق جاء عند مسلم ايضا من حديث ابي
الزبير عن جابر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:17:30](#)

قال لعن رسول الله انه قال لعن الله اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هما سواء هما سوى اذا صح لعن اكل الربا ولعن موكله ولعن آآ من موكله ولعن ايضا - [00:17:49](#)

ولعن ايضا آآ كذلك الكاتب والشاهد فالحديث صحيح الحديث صحيح عن جاه ابن عبد الله وصحيح ايضا عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه لعن اكل الربا وموكله وانما الخلاف عن ابن مسعود في زيادة الكاتب والشاهد - [00:18:08](#)

فذكر الكاتب الشافعي ابن مسعود انما هو من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه والمحفوظ ما رواه ابراهيم عن علقه ابن مسعود دون ذكر الكاتب والشاهد - [00:18:30](#)

ولا يعني عدم ذكره في حديث ابن مسعود انها ليست مذكورة فقد ثبت ذكر الكاتب والشاب حديث جاء ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه وهو في صحيح وفي صحيح مسلم - [00:18:41](#)

فالحديث صحيح الحديث صحيح من حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه دون زيادة دون زيادة دون زيادة آآ الكاتب والشهادة. جاء ايضا عند النسائي من حديث سفیان عن ابي قيس عن هزيل ابن - [00:18:53](#)

اشرح بنا عن عبد الله بن مسعود وقال لعن سلم الواشمة والمستوشمة والواصلة والموصولة واكل الربا وموكله والمحلل والمحلل له وهذا الاسناد على شرط البخاري فابو قيس الاودي يروي عن هزير بن شرحبيل عن مسعود وهذا الاسناد قد اخرج البخاري وان كان في ابي قيس الاودي فيه كلام لكن - [00:19:14](#)

حديث اصله صحيح ولعن هؤلاء ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم السماع حديث واحد سمع حديثا واحدا من ابيه ليس هو هذا الحديث انك تكلم عنه ها الا هو يقول للاخت انه لم يسمع قيل له سمع له حديثين فقط - [00:19:42](#) وقيل حديث واحد ليس هذا منها ولاجل هذا لاجل هذا لم يخرج له اصحاب الصحيح لم يخرج له اصحاب الصحيح لهذه لهذه العلة ها ايوة حديث تأخير الوليد للصلاة اي فقط هذي اذا ما عداهما - [00:20:16](#)

حديث آآ عندما صلى الوليد بن عقبة بهم اربع ركعات حديث ظب هم اكل الظب فهو هذا اللسع غيرهما لم يسمع منهما يعني سمع عبد الرحمن عبد الله بن مسعود بن ابيه حديثين - [00:20:42](#)

حديث الظب وحديث تأخير صلاة الفجر مع الوليد ابن عقبة ابن معيط عندما صلى بهم الفجر اربعة اذا هذا الحديث نقول آآ حديث صحيح وهو في صحيح مسلم من طريق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه من طريق ابراهيم عن علق ابن مسعود لكن ليس -

[00:20:57](#)

في ذكر الكاتب والشاهد وذكر الكاتب والشاهد جامد ابن عبد الله. وجاء ايضا في البخاري عن ابي جحيفة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن اكل - [00:21:29](#)

جعل المصورين واكل الربا جاء ذلك في البخاري عن ابي جحيفة رضي الله تعالى عنه. وجاء في هذا الباب احاديث كثيرة تدل على ان اكل الربا قد لعنه النبي صلى الله عليه - [00:21:39](#)

وسلم اه ثم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في التغليظ في الكذب والزور ونحوه. يعني عندما ذكر المتشابهات بدا في ذكر المحرمات من البيع كذكر الربا ان يجتنب التاجر والبائع في بيعه سوى الربا كلها صغيرها وكبيرها - [00:21:52](#)

والربا كله محرم قليله وكثيره وليس هناك عند اهل العلم ما يقال ان هناك نسبة ضئيلة او يسيرة تحل ولا يكون في ولا يكون في الربا ولا يغتفر في الربا الشيء اليسير قياسا على الغرر لان من العلم من يرى ان الغرر يسير مغتفر فالحق بذلك ايضا الغرب -

[00:22:13](#)

اليسير من الربا وهذا لا شك انه قياس مع الفارق. فالنبي صلى الله عليه وسلم قال من من زاد واستزاد فقد اربع ولم يفرقوا بين قليل ولا كثير. ولا شك ان الربا عقده باطل - [00:22:36](#)

وان كان يسيرا بل عقده باطل وان لم يزد في آآ عقده على الري لم يزد في ارجاع المال بمعنى لو عقد انسان مع انسان انه يزيده مبلغ للمال واتفق على هذا العقد حرم البيع بهذا العقد وان لم يفعل - [00:22:53](#)

وان لم يفعلوا مضمونه بمعنى كما يفعل اما يسمى الفيز التي التي هي فيز المراهبة يقول تأخذ المال شهرا ولا يؤخذ منك زيادة ابدًا
لكن بعد شهر يؤخذ منك نسبة واحد هي مراهبة - [00:23:10](#)

فانت تدخل وانت تريد انك لا تتأخر عن شهر نقول بمجرد دخولك في هذا العقد مع انك انه سيكون في مراد بعد شهر يقول هذا العقد
فاسد ودخولك فيه محرم ولا يجوز مع انك قطعت - [00:23:27](#)

انك لا تتجاوز المدة التي لا يكون فيها الربا لانك اذا دفعت المبلغ في مدة شهر فانت غير مرابي. لكن صورة العقد الذي وقعت
عليه ووافقت عليه محرمة والعقد عليها باطل ولا يجوز - [00:23:41](#)

اه فقال رحمه الله عندما ذكر الربا وانه محرم ان المسلم مأمور بمجانبة الربا ذكر بعد ذلك ما يتعلق بالتغليظ في الكذب وان البائع
يجتنب الكذب ويجتنب الزور ويجتنب الغش والخداع والتدليس وكل ما كان فيه معنى الكذب والزور لان الزور هو الكذب والكذب
الزور يدخل بالاقرار - [00:23:59](#)

الافعال فيدخل الزور التدليس ويدخل الزور الغش ويدخل الزور الغبن وما شابه ذلك. فذكر حديث انس الذي قال محمد بن عبد
الاعلى الصنعاني قال احدنا خالد بن الحارث عن شعبة قال حدثنا عبيد الله بكر بن انس عن انس - [00:24:22](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الكبائر فقال الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وقول الزور. هذا الحديث رواه البخاري في
صحيحه رحمه الله تعالى ورواه مسلم ايضا بهذا الاسناد - [00:24:39](#)

وفي هذا الحديث دليل على ان الكبائر منها ما هو كفر بالله عز وجل وخذ من ذات الاسلام ومنها ما هو اه كبيرة من كبائر الذنوب.
فقوله صلى الله عليه وسلم - [00:24:53](#)

الكبائر ذكر الشرك بالله مع ان الشرك من من نواقض الاسلام وسماه كبيرة لان الكمال تنقسم الى قسمين كبائر تؤخذ من بداية الاسلام
وكبائر لا تخرج من ذات الاسلام فالكفر كبيرة والشرك كبيرة - [00:25:03](#)

والزنا كبيرة واللواط كبيرة واكل الربا كبيرة ولكن الزنا وشرب الخمر وآكل ربا لا تخرج صاحب من ذات الاسلام اذا فعلها دون
استحلال واما الشرك والكفر فهما وان كانا وان كانتا وان كانا كبيرين فانهما يخرجان - [00:25:19](#)

صاحبه من دائرة الاسلام فذكر الشرك بالله والشرك ان تجعل مع الله معنى ان تجعل الله الها اخر تدعوه وترجوه وتخاف او ان تساوي
المخلوق بالخالق قيمة ومن خصائص الخالق سبحانه وتعالى - [00:25:43](#)

وعقوق الوالدين العقوق ايضا من اكبر الكبائر لان المسلم مأمور ان يبر والديه وان يحسن لهما وعقوقهما مخالف لذاك كما قال تعالى
فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا - [00:25:59](#)

ارحامكم فهؤلاء لا يفعلون اولئك الذي لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم ولا شك ان اعظم الارحام صلة هم الوالد هما الوالدان
واعظم العقوق عقوق الوالدين نسأل الله العافية والسلامة. فعد النبي من اكبر الكبائر - [00:26:17](#)

وقتل النفس ايضا قتل النفس من اعظم الكبائر يقال احمد لا اعلم كبيرة اعظم من قتل النفس المحرمة بل عد ذلك اكبر من الزنا واكبر
من اكل الربا والمحرمات لان فيه تعدي - [00:26:37](#)

على غيره وازهاق نفسي وروحي فعدوا من اكبر الكبائر قال وقول الزور من الكبائر ايضا. وقول الزور هو فعله وقوله يدخل في قول
الزور القول باللسان ويدخل ايضا القول بالحال بافعاله واعماله يدخل انه قال الزور اذا كذب او دلس او غش فاراد الترمذي -
[00:26:52](#)

بهذا الحديث ذكره في كتاب البيوع ان ان من دخل هذا ان من دخل هذا الطريق وسلك هذا المسلك ان يجتنب الزور في قوله وفي
بيعه وفي شرائه فيجنب بيعه الكذب والغش والتدليس - [00:27:20](#)

الزور وما شابه ذلك فهو ايضا من المحرمات على عموم الناس وهي في البيع من اشد المحرمات ثم قال رحمه الله تعالى باء ما جاء
في التجارة وتسمية النبي صلى الله عليه وسلم في باب ما جاء في التجار - [00:27:39](#)

اي سموا تجارا وتسمية النبي صلى الله عليه وسلم اياهم بذلك لانهم كانوا يسمون قبل ذلك يسمون السماسرة فسماهم النبي صلى الله

عليه وسلم التجار فذكر قال حدثنا هناده ابن السري قال حدثنا ابو بكر - [00:27:56](#)

العياش عن عاصم ابن ابي النجود عن ابي وائل عن ابي قيس ان ابي عن قيس ابن ابي غرزة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن سمى السماسرة - [00:28:22](#)

فقال يا معشر التجار ان الشيطان والاثم يحضران البيع فشوبوا ببيعكم بالصدقة فشو ببيعكم بالصدقة الحديث. هذا الحديث كما قال الترمذي. وفي الباب عن البراء ابن عازب ورفاعة. ثم قال حي قيس بن ابي غرزة هذا حديث - [00:28:39](#)

كن حسن صحيح رواه منصور والاعمش وحبيبنا ابي ثابت وغيره واحد عن ابي وائل عن قيس ابن ابي غرزة ولا نعرف لقيس عن النبي غير هذا هذا الحديث ولقول الترمذي رواه - [00:29:01](#)

الاعمش ومنصور وحبيب عن ابي وائل يريد بذلك ان يرد على من اعل الحديث بعاصم لان رواية عاصمة ابن من رواية عاصم ابن نجود عن ابي وائل قد تكلم فيها الائمة وقالوا انه كان يخطئ في حديث يخطئ في حديث - [00:29:18](#)

وفي حديث ابي وائل يرون ان عاصم ابن نجود اذا حدث عن زيد ابن حبيشة وحدث عن ابي وائل انه يخطئ في حديثهما يخطئ في فاراد الترمذي ان يذكر في هذا الباب - [00:29:38](#)

يذكر متابعة من تابع عاصم فتابعه الاعمش ومن اوثق الناس في ابي وائل. وتابعه منصوره من اوثق الناس ايضا. وتابعه ابن ابي فهذا يدل على ان الحديث صحيح اسناده واسناده صحيح اسناده صحيح - [00:29:53](#)

والحديث رواه ايضا الترمذي رحمه تعالى من طريق الاعمش عن ابي وائل عن قيس ابن ابي غرزة وسلم قال يا معشر التجار ان البيع يحضره اللغو والحلف فشوبوه بالصدقة اي خالطوا ببيعكم بالصدقة ومعنى ذلك هو معنى قوله صلى الله عليه وسلم اتبع السيئة -

[00:30:09](#)

بالحسنة تمحها اتبع السيئة بالحسنة تمحها. فالمسلم اذا دخل في البيع فانه لا يسلم من ان يقول قولاً كذبا او ان آي يدهن او ان آيهم وينسى في بيعه وهذا يحصل الانسان اذا باع واشترى طمع الماء طمعه في حب المال وتحصيل المال قد يحمله ذلك على ان

يكذب - [00:30:31](#)

في بيعه فيقول اشتريتها بكذا وهو كاذب او يزيد او ينقص وهو كاذب في حلف كذبا ويقول كذبا ولاجل هذا ان مثل هذه الذنوب من هذه المعاصي على البائع وعلى التاجر ان يشوب تجارته وان يخلط تجارته بالصدقة ان - [00:30:56](#)

تجاد بالصدقة هذا مراد الترمذي رحمه الله تعالى بهذا الحديث وليس هذا خاصا بالتجار بل كل من دخل في مخاط الناس ومخاطبة الناس قد يكون في قوله شيئا من الكذب وشيئا من التجاوز اما - [00:31:16](#)

بان يتكلم كلاما يؤذي المخاطب او ينظر نظرة الى محرم خاصة اذا كان يخاطب النساء ويرى النساء يبيع للنساء وما شابه ذلك فهنا يؤمر ان يشوب هذه التجارة بالصدقة من باب ان يتبع سيئته - [00:31:35](#)

بحسنة تمحوها بحسنة تمحوها والحديث اسناده صحيح ثم قال حدثنا هناد حدثنا ابو معاوية الاعمش عن شقيق ابن سلمة عن قيس وهذا اصح من الحديث الذي قبل له فهو من اصح الاسانيد وهو على شرط على شرط البخاري لو قيل ان البخاري يلزم اخراج هذا

الحديث لكان صحيحا - [00:31:55](#)

لان هناك من يرى من يرى ان البخاري لا يخرج لصحابي واحد لكن ثبت ان البخاري اخرج لصحابي ليس له راوي الا ابنه منهم سعيد المسيب يروي عن ابيه المسيب ابن حزن وليس له الا حديث واحد ولم يروي عنه الا ابنه سعيد فهذا - [00:32:19](#)

رجاله كلهم من من اه من رجال البخاري ابو معاوية عن شقيق ابن سلمة عن قيس انما ترك البخاري اتخاذ الحديث آ تركه على شرط وقد يذكره ان يكون هذا مما يلزم البخاري - [00:32:40](#)

بأخراجه رحمه الله تعالى لكن قد يقال ان البخاري لم يخرج لاجل الخلاف الذي وقع فيه على ابي وائل وعلى كل حال الحديث اسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح ثم روى - [00:32:58](#)

ثم روى من طريقها النادم قال قبيصة عن سفيان عن ابي حمزة عن الحسن عن ابيه عن ابي سعيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم

التاجر الصدوق الأمين مع النبيين التاجر الصدوق الأمين مع النبيين - 00:33:15

التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والشهداء مع النبيين والصديقين والشهداء ثم قال هذا حديث حسن لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث الثوري عن ابي حمزة وابو حمزة اسمه عبد الله ابن جابر - 00:33:34 وهو شيخ بصري قد آا قد قال بعضهم ان ابا حمزة هذا هو ميمون الاعور وليس هو عبد الله ابن جابر وقد خطأ الترمذي آا بعضهم في هذه النسبة وقال ان ابو حمزة هنا يسمى بحمزة الاعور يسمى - 00:33:49

الاعور وميمون الاعور هذا ضعيف لا يحتج به وايضا فيه علة اخرى وهي علة ان الحسن لم يسمع لم يسمع من من ابي سعيد رضي الله تعالى عنه لم يسمع من ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه. اه ذكر هنا في ترجمة ابي حمزة قيل هو ميمون ابو حمزة الاعور التمام - 00:34:06

القصاب الكوفي الراعي مشهور بكنيته قال ابن عيينة فيه ليس بشيء وهو الذي حدث عن ابراهيم وسعيد بن المسيب لا يكتب حديثه وقال في المسمار ليس بشيء وقال الدوري عنه ابو حمزة صاحب ابراهيم اسمه ميمون الاعور - 00:34:28 وابو حمزة الثباري ثابت قلت ايها؟ قال لا ذا ولا ذا على كل حال قال البخاري ضعيف وضعفه الائمة النسائي وغيرهم كلهم يضعفون حديث ابي حمزة الاعور بل قال فيه آا النسائي - 00:34:44

اي متروك قال ما قال عبد الله عن ابيه متروك الحديث وذكر النسائي في الضعفاء وقال الدارقطني ضعيف الحديث فابو حمزة هذا هو ميمون الاعور وليس عبد الله ابن جابر المجهول - 00:34:59

قال وهو شيخ بصري قال بعض انه صدوق وبعضهم قال انه آا حتى المحقق اثبت قول الترمذي لكن الصحيح الصحيح ان هو ابو حمزة الاعور وليس عبد الله ابن جابر وليس عبد الله ابن جابر. والحي اسناني ضعيف ابن هاتين للانقطاع - 00:35:20 ولضعف ابي حمزة الاعور ولضعف ابي حمزة الاعور قال وحدثني سيد بن نصر اخبرنا عبد الله بن مبارك عن سفيان الثوري عن ابي حمزة بهذا اسناد نحوه. واسناده ايضا ضعيف مثل الذي قبله. ثم رواه طيب من طريق نفاة - 00:35:43 ابو سلمة يحيى ابن خلف قال احدنا بشر ابن المفضل عن عبد الله ابن عثمان ابن خثيم عن اسماعيل ابن عبيد ابن رفاعة عن ابيه عن جده عن ابيه عن جده - 00:35:57

انه خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى المصلى فرأى الناس يتبايعون فقال يا معشر التجار فاستجابوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورفعوا اعناقهم وابصارهم فقال ان التجار يبعثون يوم القيامة فجارا - 00:36:10 الا من قال هكذا وهكذا الا من قال الا من اتقى الله وبر وصدق. قال ان التجار يبعثون يوم القيامة فجارا الا من اتقى الله وبر وصدق الا من اتقى الله وبر وصدق - 00:36:26

وهذا الاسناد فيه اللي رواه من طريق اسماعيل ابن عبيد ابن رفاعة او يقال ابن عبيد الله ابن رفاعة ابن رافع ابن الانصاري رضي الله تعالى عنه ذكر ابن حبان في الثقات - 00:36:45 وقيل انه مقبول وقيل ان فيه آا قال فيه الحافظ مقبول بمعنى ان انه مجهول الحال مجهول الحال بمعى انه لا يعرف حاله فمثل هذا حديثه يحسن وايضا آا رواه عن ابيه - 00:36:56

قال عن عبيد بن رفاعة عن اسماعيل ابن عبيد عن ابيه وابوه عبيد بن رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان الانصاري رضي الله تعالى عنه آا ذكره المزي قال اخو معاذ ابن رفاعي عواد ابراهيم بن عبيد بن رفاعة - 00:37:14 روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال شمت العاطس ثلاثة فان زاد فان شئت شमित وان شئت فكف وقال ابن ابيها ليست له صحبة ولا لابيها ولا لاخيه صحبة - 00:37:32

قال ابن عيينة آا له صحبة وذكر مسلم التابعين وذكر ابن حبان في الثقات ووثقه العجلي فهو اختلف في صحبته والصحيح انه ليس بصحابي رضي الله تعالى عنه ايضا في عبد الله بن عثمان بن خثيم وممن تكلم فيه ايضا تكلم فيه بالمدينة وغيره واخرج له مسلم في آا - 00:37:43

الشواهد والمتابعات والحديث بهذا الاسناد نقول هو حديث حسن حديث حسن لانه في فضائل اعمال واسماعيل ابن عبيد هنا دفاعه ممن يحسن الحديث ويقبل في مثل هذا الباب وقول ان التجار يبعثون يوم القيامة فجارا الا من اتقى الله وبر وصدق يدل على ان المسلم مأمور مأمور اذا كان تاجرا - [00:38:08](#)

ان يكون صادقا وان يكون برا وان يتقي الله عز وجل وتقوى الله ان لا يبيع محرما ولا يشتري محرما وان يجتنب جميع الصور المحرمة للبيع من غش وتدليس وما شابه وما شابه ذلك - [00:38:33](#)

اه نقف على قول باب ما جاء فيمن حلف على سلعة كاذبة. والله تعالى اعلم قهوة ذكرتها ذكرت وقلت ليلة واحدة. فيه ابو حمزة ميمون الاعور وفيه ايضا ان الحسن لم يسمع - [00:38:49](#)

من ابي سعيد. اه البخاري والترمذي في هذه الابواب يريد ان ان يبين ان نبيه التاجر وينبه من دخل هذا الباب ان يجتنب الشبهات وان يشتري المحرمات وذكر اهم - [00:39:14](#)

الصور المحرمة للبيع اهم سورة هي سورة الربا واما الكذب والزور فهذه شاملة جميع انواع البيع. عما من صورة بيع لو تدخلها الا وقد يدخلها الزور والكذب. ثم سيأتي معنا - [00:39:27](#)

يتعلق بالحلف الحلف عند البيع والحلف اه وان كان صادقا فانه ممحقة للبيع تمحقة البيع ذكرنا يا شيخ اللي هو البر وصدق اه ذكر ذكرنا يا شيخ رواية من قلبي هكذا وهكذا هذه رواية اخرى لا لا - [00:39:42](#)

بس. الا من اتقى الله وبرء انا دخلت في حديث ثاني. هذا هو حق القراءات. يعاقب هو عاصم من النجود الذي يروى حفص عن عاصم حفص متروك في الحديث وعاصم مضاعف - [00:40:05](#)

وهم ائمة في القراءة لكن عاصم حديث حسن عاصم ابن نجور يسمى عاصم يسمى عاصم ابن بهدلة يقال عاصم ابن نجود اهو المقرئ الحافظ رحمه الله وحفص هو ايضا امام امام - [00:40:22](#)

القراء في القراءة - [00:40:38](#)